



تعميم رقم (79 / 2013)

إلى كافة مؤسسات الاقراض العاملة في فلسطين

التاريخ: الثلاثاء، 18 حزيران، 2013

لاحقاً للاجتماع الذي عقد مع مؤسسات الاقراض بتاريخ 2013/5/27 في مؤسسة شراكة وبحضور ممثلين عن مطوري البرنامج المستخدم لدى بعض المؤسسات، حيث هدف الاجتماع الى متابعة ومناقشة دقة الافصاح عن بيانات المقترضين لنظام المعلومات الائتماني، وفيما يلي توضيحاً لأهم البنود التي تم مناقشتها:

1. عدم جواز الافصاح عن تقييم وضع العميل متعثر وقيمة الأقساط المستحقة غير المسددة صفر والعكس صحيح.

2. لا يتم اعتبار المقترض متأخر في السداد وتقييمه (2) ما لم يمضي عليه مدة 30 يوم كاملة من التأخر في السداد، اما في الشهر اللاحق للافصاح عن البيانات فيتم عكس واقع التزام العميل كما هو منصوص عليه في التعليمات.

3. لا يجوز مباشرة التقييم بتصنيف العميل (6) بمعنى انه تم تكوين مخصص، حيث يجب الالتزام بتعليمات نظام معلومات الائتمان في التدرج بتقييم العميل على نحو متسلسل للفترات الزمنية للالتزام بسداد الاقساط وعدم الانتقال بشكل غير منطقي بين التصنيفات مما يؤثر سلباً على بيانات العملاء وعلى دقة بيانات نظام معلومات الائتمان والتصنيف الائتماني للمقترضين.

4. لا يجوز التصريح عن تقييم وضع العميل انه ملتزم بالسداد والاجراء القانوني (A) بمعنى "تحويل ملف العميل إلى القضاء"، حيث ان هذا التصريح يؤدي الى تضارب بالمفهوم الفني مما يؤثر سلباً على دقة البيانات المصرح عنها وعلى تصنيف العميل، وعليه في حال تم تحويل ملف المقترض للقضاء وإعادة هيكلة القرض يتم التصريح لأول مرة بعد الاجراءات القانونية بإجراء قانوني (B) وتقييم وضع العميل التصنيف (8)، وفي حال التزام العميل لاحقاً باتفاقية الجدولة يتم التصريح عن الاجراء القانوني (B) وتقييم تصنيف العميل (1)، في حال عدم التزام العميل بالاتفاق المبرم وعاد الى مرحلة التعثر يتم التصريح عن تقييم وضع العميل متعثر على ان يراعى التدرج بتقييم وضع العميل في مراحل التعثر والاجراء القانوني (A).

وبناءً عليه، يطلب من مؤسسات الاقراض اتخاذ الاجراءات اللازمة لتعديل ما يلزم للالتزام بالافصاح عن البيانات وفق التعليمات وبخلاف ذلك سيتم اتخاذ الاجراءات القانونية المناسبة.

دائرة علاقات الجمهور وإنضباط السوق
سلطة النقد الفلسطينية